

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٤١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الدفاع المدني :

وعلى قانون تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية الصادر بالقانون

رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ وتعديلاته :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء اللجنة العليا

للطوارئ النووية والإشعاعية وتعديلاته :

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُضم السيد المستشار / تيم خلاف - مدير شئون نزع السلاح بوزارة الخارجية ،
مثلاً عن وزارة الخارجية - إلى عضوية اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية
بدلاً من السيد السفير / هشام محمد مصطفى بدر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

١٣٠٩ - ٢٠١٧/٢٦١١٦ - ٢٠١٨/٥/٦